

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تخصيص مساحة ٢٥١٦ فداناً من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة للتنمية السياحية لإنشاء منتجع الطود السياحي :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠٠٩ بشأن استنزال كافة المساحات المملوكة للدولة بخريطة استخدامات الأرضى حتى عام ٢٠١٧ والتى لا تدخل ضمن خطة التنمية السياحية للدولة من ولاية الهيئة العامة للتنمية السياحية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن تخصيص بعض المساحات من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة للتنمية السياحية لاستخدامها فى الأنشطة السياحية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة ;
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار :

(المادة الأولى)

تعديل المساحة المخصصة للهيئة العامة للتنمية السياحية - ناحية محافظة الأقصر الواردة بالمسلسل رقم (٧) من الجدول المبين بالمادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ، والواردة بالمسلسل رقم (٧) من الجدول المرافق للقرار المذكور ، ليصبح ١٢٤٧,١٧ فدان تعادل ٥٢٣٩١٥٥ متراً مربعاً ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ رجب سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٨ فبراير سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي

